



الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/42/831*
S/19308*

2 December 1987

ARABIC

ORIGINAL : SPANISH

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن

السنة الثانية والأربعون

الجمعية العامة

الدورة الثانية والأربعون

البنود ١٢٩ و ١٣٨ و ١٤٢ من

جدول الأعمال

تسوية المنازعات بين الدول

بالوسائل السلمية

تطوير وتعزيز حسن الجوار

بين الدول

التعاون بين الأمم المتحدة

ومنظمة الدول الأمريكية

رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧
موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم
لبوليفيا لدى الأمم المتحدة

أحاطت البعثة الدائمة لبوليفيا لدى الأمم المتحدة علماً بالرسالة المؤرخة
في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ الموجهة اليكم من الممثل الدائم لشيلي
(A/42/736-S/19265) . وفي تلك الرسالة ومرفقها ، تسعى البعثة الدائمة لشيلي ،
بطريقتها المعهودة ، الى ارباك الرأي العالمي فيما يتعلق بنزاعها الذي استمر قرناً
مع بوليفيا ويعرف المجتمع الدولي طابعه الحقيقي ويدركه .

ومن أجل دحض هذه الأكاذيب ، لا ترغب البعثة الدائمة لبوليفيا في تعميم أي
تقرير آخر ، حيث أن الوثيقتين اللتين سبق تعميمهما (A/42/348 و A/42/662)
وتستحضران وتلخصان مرة أخرى بايجاز شديد طبيعة ونطاق مشكلة الوضع غير الساحلي

* أعيد إصدارها لأسباب فنية .

الذي ما زالت تتعرض له بوليفيا من جراء حرب الغزو والعدوان من قبل شيلي .
وبوليفيا ليست في حاجة الى اللجوء الى الاكاذيب والاختلاقات لتبرير مطلبها المشروع .

والمجتمع الدولي يعرف جيدا كل الابطال الواردة في الوثيقة التي عممتها شيلي ، بكل الحقائق المحرفة التي تلجأ اليه دائما حكومات شيلي لعرض صورة مصطنعة ومشوهة للتاريخ على أجيال شبابها من خلال مناوراتها في المحافل الدولية كما تحاول الآن أن تفعل في هيئة موقرة مثل الجمعية العامة .

ومن المنطقي الافتراض بأن جميع الآراء المزيفة المنسوبة للشخصيات العامة البوليفية الواردة في وثيقة بعثة شيلي - وهي آراء يُزعم أنها أبدت خلال الحرب وبمناسبة توقيع معاهدة السلم لعام ١٩٠٤ والتصديق عليها - لم تكن بأي حال تعبير بحرية عن آراء بوليفيا ، إذ أن السياسيين وحكومة بوليفيا والشعب البوليفي برمته كانوا جميعا في ذلك العهد يدافعون عن السلامة الاقليمية للدولة البوليفية رغم أنهم كانوا أقل عددا وعدة . ولا حاجة الى إجهاد الذهن لادراك أنه لم يكن هناك ، سواء في وقت السلم أو في وقت الحرب ، أي مواطن بوليفي يشذ عن شعور التضامن والدفاع عن قيم بلده .

وقد ثبت تماما أنه إذا كانت بوليفيا قد أصبحت دولة مستقلة فلأنها ذات اقليم استقرت ملكيتها التامة له بمكوك الملكية المشروعة . فقد رسمت حدودها على أساس مبدأ "لكل ما بيده بحكم القانون" لعام ١٨١٠ ، الذي كان ساريا على جميع دول أمريكا اللاتينية ونظم رسم الحدود بين البلدان التي تحررت من الاستعمار . وعلى أساس ذلك أقيمت بوليفيا في اقليم مقاطعة شاركاس الملكية ، واحتفظت بملكيتها لساحل اتاكاما بأكمله من نهر لوا الى بابوزو ، بينما ظلت شيلي تمتلك الساحل الممتد من نهر سالادو ، الذي يتاخم بابوزو ، حتى كيب هورن .

ولذلك ، فإن كل ما قد تقوله حكومة شيلي خلافا لذلك خادع وباطل ، لأنها تحرف التاريخ وتغير روح ونص الوثائق الببليوغرافية والخرائطية الموجودة التي لا يرقى الشك الى صحتها .

ولكن من الصحيح أيضا أنه على الرغم من الجهود التي بذلتها حكومة شيلي لكسب التعاطف مع حججها الخادعة فإنها بنفسها قد أضرت بموقفها عندما اعترفت في مناسبات مختلفة بوجود خلاف ونزاع كامن مع بوليفيا ، وأيضا عندما وافقت على بدء مفاوضات

لحل هذه المشكلة ، التي تسيء الى حسن الجوار بين البلدين . وتكفي الاشارة الى المذكرات المتبادلة الموقعة في عام ١٩٥٠ التي تعهدت فيها شيلي ببدء حوار رسمي لايجاد حل يمكن بوليفيا من المطالبة بمنفذ على المحيط الهادئ يخضع لسيادتها بعد ان فقدته في حرب الغزو عام ١٨٧٩ ، عندما ضمت شيلي كامل ساحل بوليفيا الذي يبلغ طوله أكثر من ٤٠٠ كيلومتر .

ويمكن قول الشيء نفسه عن المفاوضات التي بدأت في عام ١٩٧٥ باتفاق بين الحكومتين ، وعن آخر المفاوضات التي أجريت عام ١٩٨٧ ووصفتها بايجاز بارع الوثائق التي وزعت فعلا على الوفود ، وكان قطع المفاوضات الاخيرة انحرافا حقيقيا وسابقة ضارة في العلاقات الدولية لمنطقة أمريكا اللاتينية ، التي تفترض مقدا وعلى الدوام صدق النية على الامتثال لاحكام الاتفاقات .

إن الشعوب الأمريكية والمجتمع الدولي على قناعة بأن هناك مشكلة خطيرة بين بوليفيا وشيلي ناشئة من حالات تخالف القانون الدولي - مثل حروب الغزو وسلب الأراضي - ينبغي حلها بالحوار والمفاوضات السلمية . ولتحقيق مثل هذه الاهداف ، أنشأت الدول منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية . وبناء على ذلك ، ومنذ عام ١٩٧٩ ، ما انفكت منظمة الدول الأمريكية تتخذ قرارات تكرر أن المصلحة الدائمة لجميع البلدان في هذا النصف من العالم تقتضي التوصل الى حل منصف يتيح لبوليفيا منفا فعلا الى المحيط الهادئ يخضع لسيادتها . وآخر قرار اعتمده منظمة الدول الأمريكية صدر في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/42/778 ، المرفق) .

ويستتبع ذلك اذن أن الأمم المتحدة وأجهزتها وجميع اللجان التي تعني بينود مثل حسن الجوار وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وحقوق الانسان وإنهاء الاستعمار وغير ذلك ، مختصة بمعالجة هذه المسألة التي تهم بلدين ينبغي لهما بحكم سلسلة نسبهما وتقاربهما وما قاما عليه من مبادئ أن يكونا دولتين شقيقتين . وما نواجهه الآن مشكلة خطيرة بدون حل : فهناك بلد كان دائما دولة بحرية وفرض عليه وضع عسير للغاية ، هو أن يصبح بلدا غير ساحلي ، الأمر الذي يعوق علاقاته مع بقية العالم وتجارته الدولية وممارسته كبقية جميع الشعوب للحق العالمي في حرية الوصول الى الموارد البحرية والحق العالمي في الانتفاع بها ، كما أنه يعوق تنميته .

إن حق حرية المرور العابر عن طريق موانئ شيلي ، الذي أقرته معاهدة عام ١٩٠٤ هو أدنى حق سلمت به شيلي لبوليفيا ، بيد أن هذا الحق لم يحل مشاكل بوليفيا

بل أفاد في الواقع شيلي أكثر من أي جهة أخرى ، لأن تجارة بوليفيا هي التي تجعل موانئ آريكا وايكويكي وانتوفاغاستا والمناطق المحراوية الكاسدة اقتصاديا تعج بالنشاط وتوفر لها أسباب الاستمرار ، وبذلك ساعدت على تنمية شمال شيلي على مدى أكثر من ثمانين عاما حتى الآن .

وإنني إذ أرجو منكم تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وشائق الجمعية العامة ، في إطار البنود نفسها التي عممت في إطارها الوثائق A/42/348 و A/42/662 و A/42/778 ، ومن وشائق مجلس الأمن ، أسوة بالوثيقة A/42/736-S/19265 ، ينبغي لي أن أختتم رسالتي بالإشارة إلى أن بوليفيا وشيلي لن يقوم بينهما انسجام وتعاون إلا بتعويض بلدي تعويضا تاريخيا عما لقيه من ظلم طوال ما يزيد على ١٠٠ سنة . أما حكومة شيلي فإنها بدلا من أن تبدي الروح الأمريكية والتعاون تتبنى حتى الآن موقفا وسلوكا يقومان على العداة والعدوان . وهذا هو الانطباع والتفسير الموجودان لدى شعب بوليفيا وحكومتها .

(توقيع) خورخي غوموتيو غرانبيه

السفير

الممثل الدائم
